

اسم السياسة	السلامة المهنية	
إعداد و اعتماد	رقم السياسة	ت خ س 2 -ن 1
مراجعة واعتماد	تاريخ الاعتماد	أغسطس 2022
مراجعة واعتماد		
مراجعة واعتماد		

الهدف:

المحافظة على بيئة عمل آمنة و صحية، لحفظ الأرواح و الممتلكات.

المسؤولية التشغيلية:

قسم التقنية والخدمات المساندة.

نطاق التطبيق:

جميع مرافق الجمعية.

القواعد التنظيمية:

1. تسعى المنشأة إلى الحفاظ على بيئة وسلامة جميع موظفيها على أن يتحمل الموظفون والمتعاملون مع المنشأة مسؤوليتهم في تحقيق ذلك.
2. في حال قيام أي موظف بخرق أو انتهاك أي بند من هذه السياسة أو القواعد فيكون عرضة لاتخاذ إجراء تأديبي بحقه أو الدعوى القضائية حسب الحال.
3. يتم تحديد فريق للسلامة يُعين بقرار إداري بموافقة أعضائه و قدرتهم على القيام بواجبات الفريق في حالات الطوارئ.
4. يكون المسئول عن السلامة في الجمعية رئيسا لفريق السلامة و تكون واجباته على النحو الآتي:
 - 4.1 يقوم مسئول السلامة بدراسة لوائح الدفاع المدني و أدلة السلامة المهنية و العمل على تطبيقها.
 - 4.2 يتعين عليه وضع قواعد السلامة المهمة في لافتات، و تحديد الأماكن الخاصة بها في المنشأة.
 - 4.3 إعداد دليل عملية الإخلاء و مراجعته و تحديثه عند الحاجة.
 - 4.4 القيام بإجراء خطة الإخلاء التجريبي مرتين سنويا.

ت خ س 2 -ن 1	رقم السياسة	السلامة المهنية	اسم السياسة
		منى البيومي – مسؤول التطوير المؤسسي	إعداد و اعتماد
		عبير الأنصاري – مدير المالية و التشغيل	مراجعة واعتماد
أغسطس 2022	تاريخ الاعتماد	دانية آل معينا – المدير التنفيذي	مراجعة واعتماد
		د. هالة الشاعر – رئيس مجلس الإدارة	مراجعة واعتماد

4.5 التحقق دوريا من صلاحية أجهزة كشف الدخان و أجهزة الإنذار و طفايات الحريق .

4.6 ملاحظة العمال وعدم السماح بممارستهم أي أعمال تضر بقواعد السلامة و ضرورة اتخاذ الجزاءات التأديبية في حالة عدم الالتزام.

4.7 التحقق من صلاحية و خلو مسالك الخروج الطارئ من المعوقات (مخارج، سلالم، ممرات) و التحقق من سلامة و وضوح لوحات الخروج واللافتات الإرشادية .

4.8 التفتيش على المبنى من الخارج والتأكد من عدم وجود أي مخلفات أو مواد خطرة بجواره.

4.9 مراجعة مسؤول السلامة و فريقه لطرق الإسعافات الأولية مرتين سنويا.

4.10 التحقق من مطابقة المخازن لقواعد السلامة الواردة في السياسة الخاصة بها.

4.11 الحرص على حصول الموظفين على التدريب اللازم لاستخدام وسائل السلامة التي تؤمنها الجمعية.

4.12 إعداد تقارير بعد عملية الإخلاء التجريبي و بعد الإخلاء الحقيقي في حالة حدوثه لا قدر الله، متضمنة التوصيات و تقديمها لمدير المالية و التشغيل و نسخة لرئيس الموارد البشرية.

5. واجبات فريق السلامة :

5.1. مراجعة أساسيات السلامة والصحة المهنية و الإسعافات الأولية سنويا.

5.2 القيام بواجباتهم في حالات الإخلاء و الطوارئ الموضحة في دليل عملية الإخلاء .

5.3 مساعدة رئيس الفريق في تجربة أداء الإخلاء، و مراقبة سلوك و تصرفات الموظفين.

5.4 تحليل النتائج و تقييم مستوى التجربة للوقوف على أوجه القصور و تقديمها لرئيس الفريق.

6. تؤخذ بعين الاعتبار معايير و قواعد السلامة الواردة في سياسة المخازن.